

Distr.: General
9 November 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٠٢ من جدول الأعمال

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد إنريكيه أوتشوا (المكسيك)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة، عملاً بقرار الجمعية ٦٤/٦٨ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.
- ٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى، في جلستها الثانية والعاشر، المعقودتين في ٤ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أن تعقد مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، أي البنود من ٨٨ إلى ١٠٤ و ١٦٢. وجرت المناقشة العامة بشأن تلك البنود في الجلسات من الثانية إلى الثامنة والعاشر، المعقودة في الفترة من ٤ إلى ٨ وفي ١١ و ١٢ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.2-8 و 10). وعقدت اللجنة أيضا ١٠ جلسات في الفترة من ١٣ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٢ وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر لتبادل الآراء مع الممثل السامي المعني بشؤون نزع السلاح ومسؤولين آخرين رفيعي

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.



المستوى، فضلا عن إجراء حلقات نقاش مع خبراء مستقلين ومتابعة القرارات والمقررات التي اتخذت في دورات سابقة (انظر A/C.1/65/PV.9-18). وعُقدت مناقشات مواضيعية بشأن البنود المذكورة، وعُرضت مشاريع قرارات وجرى النظر فيها خلال الجلسات من ٩ إلى ١٨، المعقودة في الفترة من ١٣ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٢ وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.9-18). وجرى البت في جميع مشاريع القرارات في الجلسات من ١٩ إلى ٢٣، المعقودة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/65/PV.19-23).

٤ - وكان معروضا على اللجنة، لنظرها في البند، تقرير الأمين العام عن تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط (A/65/126 و Add.1).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.1/65/L.30

٥ - في الجلسة ١٦ المعقودة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل الجزائر، باسم الأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وألبانيا، وألمانيا، وأندورا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وتركيا، والجيل الأسود، والجزائر، والجمهورية التشيكية، وجمهورية ملدوفا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسودان، والسويد، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة، ومصر، والمغرب، وموناكو، والنمسا، وهنغاريا، واليونان، مشروع قرار عنوانه "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط" (A/C.1/65/L.30). وفيما بعد، انضمت إستونيا وأندورا والبوسنة والهرسك وتونس ولاتفيا والمملكة المتحدة لبريطانيا وأيرلندا الشمالية وموريتانيا وهولندا إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٦ - واعتمدت اللجنة، في جلستها ٢١ المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، مشروع القرار A/C.1/65/L.30 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذا الموضوع، بما فيها القرار ٦٨/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

وإذ تعيد تأكيد الدور الرئيسي لبلدان البحر الأبيض المتوسط في تدعيم وتعزيز السلام والأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ ترحب بالجهود التي تبذلها بلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط لتعزيز تعاونها في مكافحة الإرهاب، وخاصة باعتماد مدونة قواعد السلوك لمكافحة الإرهاب لبلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط من قبل مؤتمر قمة بلدان أوروبا والبحر الأبيض المتوسط، المعقود في برشلونة، إسبانيا، في ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥،

وإذ تضع في اعتبارها جميع الإعلانات والالتزامات السابقة وكذلك جميع المبادرات التي اتخذتها بلدان حوض البحر الأبيض المتوسط في مؤتمرات القمة والاجتماعات الوزارية ومختلف المنتديات التي عقدت مؤخراً بشأن مسألة منطقة البحر الأبيض المتوسط،

وإذ تشير، في هذا الصدد، إلى اعتماد الإعلان المشترك لمؤتمر قمة باريس في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨، الذي استهل شراكة معززة، هي "عملية برشلونة: اتحاد بلدان البحر الأبيض المتوسط"، وبالإرادة السياسية المشتركة الرامية إلى إحياء الجهود لتحويل منطقة البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة يعمها السلام والديمقراطية والتعاون والازدهار،

وإذ ترحب ببدء نفاذ معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندابا)^(١) بوصفه إسهاماً في تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي،

وإذ تسلّم بأن الأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط ذو طابع لا يتجزأ وأن تعزيز التعاون فيما بين بلدان البحر الأبيض المتوسط بهدف تشجيع التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع شعوب المنطقة سيسهم إلى حد كبير في تحقيق الاستقرار والسلام والأمن فيها،

(١) A/50/426، المرفق.

وإذ تسلم أيضا بالجهود التي بذلت حتى الآن، وبتصميم بلدان البحر الأبيض المتوسط على تكثيف عملية الحوار والتشاور بغية حل المشاكل القائمة في منطقة البحر الأبيض المتوسط وإزالة أسباب التوتر وما ينجم عنها من تهديد للسلام والأمن، وبوعي هذه البلدان المتزايد بضرورة بذل المزيد من الجهود المشتركة لتعزيز التعاون الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والبيئي في المنطقة،

وإذ تسلم كذلك بأن التطورات الإيجابية في جميع أنحاء العالم، وبخاصة في أوروبا والمغرب العربي والشرق الأوسط، يمكن أن تعزز آفاق إقامة تعاون أوثق بين أوروبا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط في جميع المجالات،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية جميع الدول في الإسهام في استقرار وازدهار منطقة البحر الأبيض المتوسط، والتزام تلك الدول باحترام مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، فضلا عن أحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة^(٢)،

وإذ تلاحظ مفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطارا ملائما لتسوية المسائل المتنازع عليها في المنطقة بالطرق السلمية،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء التوتر المستمر واستمرار الأنشطة العسكرية في أجزاء من منطقة البحر الأبيض المتوسط اللذين يعوقان الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن والتعاون في المنطقة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)،

١ - تؤكد من جديد أن أمن منطقة البحر الأبيض المتوسط يرتبط ارتباطا وثيقا بالأمن الأوروبي وكذلك بالسلام والأمن الدوليين؛

٢ - تعرب عن ارتياحها للجهود المتواصلة التي تبذلها بلدان البحر الأبيض المتوسط للإسهام بنشاط في إزالة جميع أسباب التوتر في المنطقة وفي إيجاد حلول عادلة ودائمة للمشاكل المستمرة في المنطقة بالوسائل السلمية، لتضمن بذلك انسحاب قوات الاحتلال الأجنبية واحترام سيادة جميع بلدان البحر الأبيض المتوسط واستقلالها وسلامتها الإقليمية وحق الشعوب في تقرير المصير، ولهذا فإنها تدعو إلى التقييد التام بمبادئ عدم التدخل بكل

(٢) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)، المرفق.

(٣) A/65/126 و Add.1.

أشكاله وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وعدم جواز حيازة الأرض بالقوة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ذات الصلة؛

٣ - تشي على بلدان البحر الأبيض المتوسط لما تبذله من جهود في مواجهة التحديات المشتركة من خلال إجراءات شاملة منسقة تقوم على أساس روح الشراكة المتعددة الأطراف، بغية تحقيق الهدف العام المتمثل في تحويل حوض البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة للحوار وعمليات التبادل والتعاون، بما يضمن السلام والاستقرار والازدهار، وتشجع هذه البلدان على تعزيز هذه الجهود بوسائل منها إقامة حوار تعاوني عملي المنحى على أساس دائم ومتعدد الأطراف فيما بين دول المنطقة، وتعترف بدور الأمم المتحدة في تعزيز السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي؛

٤ - تسلّم بأن إزالة أوجه التفاوت الاقتصادي والاجتماعي في مستويات التنمية وغير ذلك من العقبات، وكذلك توخي الاحترام وزيادة التفاهم فيما بين الثقافات في منطقة البحر الأبيض المتوسط، أمور من شأنها أن تسهم في تعزيز السلام والأمن والتعاون فيما بين بلدان البحر الأبيض المتوسط من خلال المنتديات القائمة؛

٥ - تهيب بجميع دول منطقة البحر الأبيض المتوسط التي لم تنضم بعد إلى جميع الصكوك القانونية المتصلة بميدان نزع السلاح وعدم الانتشار التي تم التوصل إليها في مفاوضات متعددة الأطراف أن تقوم بذلك، وبهذا فإنها تهيب الظروف اللازمة لتعزيز السلام والتعاون في المنطقة؛

٦ - تشجع جميع دول المنطقة على تهيئة الظروف اللازمة لتعزيز تدابير بناء الثقة فيما بينها بتشجيع المصارحة والشفافية الحقيقيتين في جميع المسائل العسكرية، وبالمشاركة في جملة أمور منها نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية، وتقديم بيانات ومعلومات دقيقة إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية^(٤)؛

٧ - تشجع بلدان البحر الأبيض المتوسط على زيادة توطيد تعاونها في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بما في ذلك إمكانية لجوء الإرهابيين إلى استخدام أسلحة الدمار الشامل، آخذة في الاعتبار قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفي مكافحة الجريمة الدولية ونقل الأسلحة غير المشروع وإنتاج المخدرات واستهلاكها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، مما يشكل تهديدا خطيرا للسلام والأمن والاستقرار في المنطقة وبحول، بالتالي، دون تحسين الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة، ويعرض العلاقات الودية بين الدول

(٤) انظر القرار ٣٦/٤٦ لام.

للخطر، ويعوق تنمية التعاون الدولي، ويؤدي إلى تقويض حقوق الإنسان والحريات الأساسية والأساس الديمقراطي للمجتمع التعددي؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن سبل تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط؛

٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والستين البند المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط".